

لا يكون مؤمنا ولا عند الله تعالى ولا يستحق دخوله الجنة
ولا الجنة من الخلود في النار بخلافه على العقول الاول
فلم يخيت من النظم قولان احدهما ان الايمان
هو التصديق وان النطق بشرط لاحكام الدينونة
علي صاحب ارادته والثاني ان الايمان هو
التصديق والنطق معا فالنطق شرط وعليه هذين
التولين العمل غير النطق شرط كمال ومقابلته يجعل
مجموع العمل الصالح والنطق هو الايمان والاسلام
لغة الخضوع والانتقاد والالتزام في مباداة حقيقة
لحقيقة الايمان لغة اذ الايمان عبارة عن التصديق
كما علمت واماني السرعة فذهب جمهور الاساعرة الي
مخالفتها المفهوم الايمان وان الايمان اذعان القلب
والاسلام انقياد الظاهر وامتثال الاوامر والنواهي
بيننا العمل على ذلك الاذعان فالمفهومات على هذا
غير صحيحة وان كانا متلازمين شرعا بحيث لا يوجد
مسلم ليس بمؤمن وامؤمن ليس بمسلم الا في حين صدق
قلبه ثم اخترتمه النية قبل الشاع وقت التلفظ
فان الايمان وجد هنادون الاسلام وذهب الحنابلة
وبعض محققو الاساعرة الي اتحاد مفهوميهما بمعنى
وحدة ما يراد منهما في الشرع وتساويهما بحسب الوجود
بمعنى ان كل من اتصف باحدهما فهو متصف بالآخر
شرعا ولكن لا يخفى ان هذا الخلف لفظي باعتبار المال
والداعلم وقد خلت الملماني اختصاص الاسلام
بهذه

21
بهذه الامة والملة على قوليت مشهورين ارجحهما
اختصاصه بهذه الملة الشريفة والمسلمين خاص
بهذه الامة المحمدية ولم يوصف به احد من الامة
السابقة سوى النبي عليهم الصلاة والسلام فوصفت
هذه الامة لشرفها بها ووصف به النبي عليهم الصلاة
والسلام والثاني انه يطلق على كل ذر من حق ثم
انما للمرحوم الله الي اختراع هذه الاساعرة
بقوله اشرحه اي الاسلام بمعنى بيت ماهيته
ومفهومه وفسر حقيقته بانها العمل اي عمل الخوارق
الظاهرة والباطنة الطاعة بمعنى انقيادها والتمسك
ذلك بان لا يظهر عليها امارات الانكار وان لم تنسب
بالعمل في الحال الا ان ذلك العمل لا يمتد به ولا يعتبر الا
اذا وجد معه الايمان وعني هذا ان حديث جبريل
عليه الصلاة والسلام حيث قال منه الايمان ان تؤمن
بالله الي اخره والله سلام شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة
وايتا الزكاة وصوم روعات والمراد الاذعان والتبوء
والتسليم لتلك الاحكام وعدم الرد والاستكبار وسوا عملها
اول عمل فلا يرد سلب الاسلام عن لم يعمل كما ذهب اليه
المعتزلة والحنوية والخوارق لما ياتي التفرع به من ان
لا كفر احد ابا المعاصي من غير استحلال قال الامام النووي
رحمه الله تعالى وحكم الاسلام بنسبت في الظاهر بالشهادتين
وانما في اليهما الصلاة كما سياتي وما معها كونهما يظهر
شماير الاسلام واعظها وبقيها هي اتم الاسلام استسلامه